[11] عليه واله في بادئ الامر إلى الاسلام، فأبوا - واستمر الحصار أياما قيل: عشرة أيام، وقيل أكثر من ذلك، وتصاعدت الاقوال إلي شهر. وأرسل (ص) إليهم أكابر أصحابه، فهزموهم. فبعث عليا عليه السلام فكان الفتح على يديه، وكلموا رسول الله بالنزول على ما نزلت عليه بنو النضير، فأبي عليهم رسول الله ذلك، وأسلم ثعلبة، وأسيد أبناء سعية، وكذلك أسد بن عبيد، وانضموا إلى صفوف المسلمين. واستشار بنو قريظة أبا لبابة في النزول على حكم النبي (ص). فأشار إليهم بيده إلى حلقه: إنه الذبح. فنزلوا على حكم سعد بن معاذ. وزعموا: أن أبا لبابة قد تاب من ذنبه هذا، وربط نفسه إلى سارية في المسجد حتى أنزل الله توبته، فحله رسول الله بيده، ولم يثبت لنا صحة ذلك، كما سنرى. وحين نزلوا على حكم سعد، أمر بهم رسول الله (ص) فكتفوا، وجعلوا ناحية، وجعل النساء والذرية ناحية. وجاؤا بالأسرى إلى المدينة، وجعلوهم في دار أسامة بن زيد، ودار بنت الحارث.. وجعل السلاح والامتعة في دار بنت الحارث أيضا. وكان عدد السبي من الذراري والنساء سبع مئة وخمسين، وقيل: كانوا تسع مئة، وقيل: كانوا ألفا. وكان سعد يداوى من جرحه في خيمة رفيدة أو كعبية، فجاؤا به، وكلمه بعض الناس من الاوس في أمر العفو عن بني قريظة، فلم يجبهم. ثم أصدر حكمه بقتل من حزب على رسول الله (ص) منهم. فقال له رسول الله: حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة. فقتل النبي (ص) من أنبت ممن حزب عليه من بني قريظة. وأمر